



البروتوكول الصحي للسياحة التونسية للتوقي من كوفيد-19



INSPIRING
Tunisia

Establishment according to health measures

فهرس

1 المقدمة

2. الإجراءات و شروط حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال الحرفاء ونقلهم

1-2 استقبال الحرفاء عند نقاط الدخول

2-2 نقل الحرفاء والرحلات السياحية

1.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها والمتعلقة بوسائل النقل والأمتعة وعند تنظيم

رحلات سياحية

2.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الرحلات السياحية

3.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها بمقرات وكالات الأسفار وفروعها

3. مؤسسات الإيواء السياحي

1.3 التنظيم الخاص لمؤسسات الإيواء السياحي

1.1.3 التزام الإدارة ومسؤوليتها

2.1.3 خطة الاتصال مع العملة والحرفاء

3.1.3 التعاطي مع حالات الطوارئ الصحية

2.3 القواعد العامة الواجب اتباعها من قبل عملة مؤسسات الإيواء السياحي

1.2.3 مراقبة الحالة الصحية

2.2.3 حفظ صحة العملة

3.2.3 تنظيم حجرات تغيير الملابس والمركبات الصحية وقاعات الأكل المخصصة للعملة

3.3 استقبال الحرفاء

1.3.3 الاستقبال بباب الدخول والتعامل مع الأمتعة

2.3.3 الاستقبال وتسجيل الدخول

4.3 الغرف والطوابق

1.4.3 القواعد الواجب احترامها من قبل العملة

2.4.3 تنظيف وتطهير الغرف

3.4.3 معالجة طاقم المفروشات

5.3 خدمات الغرف

6.3 المحلات المشتركة والمركبات الصحية للحرفاء

7.3 الحانات والمقاهي

1.7.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الحانات والمقاهي

2.7.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

8.3 المطاعم ونقاط البيع الأخرى

1.8.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الأكل

2.8.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

9.3 المطبخ

1.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل العملة

2.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال السلع



- 3.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند تداول المواد الغذائية والمشروبات
- 4.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند توزيع المواد الغذائية والمشروبات في المطاعم
- 5.9.3 نظام المراقبة الذاتية للتحكم في المخاطر
- 10.3 المسابح والشواطئ
- 1.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالمساح
- 2.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالشواطئ
- 11.3 فضاءات التدليك والتجميل
- 12.3 مراكز الأنشطة الرياضية والفضاءات المخصصة للأطفال
- 1.12.3 مراكز الأنشطة الرياضية
- 2.12.3 الفضاءات المخصصة للأطفال والتنشيط
- 13.3 الندوات والمؤتمرات والاجتماعات والمناسبات
- 1.13.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الندوات والمؤتمرات
- 2.13.3 التنظيف والتطهير
- 3.13.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل الحرفاء
- 14.3 صيانة المؤسسة
- 15.3 التخلص من النفايات
- 4 الاحتياطات والإجراءات الوقائية بالمطاعم السياحية
- 1.4 العملة
- 2.4 الإجراءات الواجب اتخاذها بالمطبخ
- 3.4 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعة المطعم والمركب الصحي للحرفاء
- 4.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند دخول المؤسسة
- 5.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند الخدمة
- 6.4 التخلص من النفايات
- 5 الاحتياطات والإجراءات الوقائية من كوفيد-19 بالنوادي الليلية و نوادي الرقص والكباريه



1 المقدمة

بناء على تطور المعطيات المتعلقة بالوضع الصحي وانتشار الفيروس على الصعيد الوطني و العالمي، تم تحيين البروتوكول الصحي للسياحة التونسية للتوقي من كوفيد-19 (P.S.T.T Anti COVID-19) وذلك استئناسا بالمعطيات العلمية المتاحة في تاريخ صياغة هذا المرجع و على ضوء المرسوم الرئاسي عدد 01 لسنة 2021 المؤرخ في 22 أكتوبر 2021 والبلاغات والمناشير الصادرة عن الجهات الرسمية والجهات المختصة على أن يقع تحيين ومراجعة هذه الإجراءات وفقا للمعطيات المتوفرة في إبانها.

لإعداد هذه الإجراءات تم اعتماد طريقة M 5 (المواد، المعدات، المحيط، اليد العاملة، الطريقة) لتحليل المخاطر بمسار الحرفاء منذ استقبالهم بالمراكز الحدودية إلى حين مغادرتهم وكذلك اعوان واطارات المؤسسات السياحية.

علما وأن الأهداف الرئيسية للبروتوكول الصحي هي:

- ✚ التحكم في انتشار هذا الوباء بالمؤسسات السياحية.
- ✚ ضمان سلامة كل من الحرفاء وأعوان واطارات المؤسسات السياحية.
- ✚ طمأنة شبكات المبيعات ومتعدي الرحلات.
- ✚ تقديم منتج خاضع للشروط الصحية لمجابهة وباء الكورونا.

ولضمان تطبيق وتنفيذ كل الإجراءات وقواعد حفظ الصحة الواردة بهذا الدليل، يجب على كل مؤسسة سياحية وضع طرق عمل يقع تنفيذها ومراقبتها والتثبت من مدى مطابقتها (التأكيد على التوثيق). علما وأنه قد تمت دراسة البروتوكول من طرف معهد الصحة والسلامة المهنية والإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية والمصادقة عليه.

الاستظهار بجواز التلقيح إجباري على كل الوافدين على المؤسسات
السياحية (الحرفاء وأعوان واطارات المؤسسات السياحية ومؤسسات
المناولة و المزددين ...)



2. الإجراءات وشروط حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال الحرفاء ونقلهم وعند تنظيم رحلات

سياحية

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة للاعوان المكلفين باستقبال ونقل ومرافقة الحرفاء أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال ونقل الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.

1-2 استقبال الحرفاء عند نقاط الدخول

- يجب على الأعوان المكلفين باستقبال الحرفاء ارتداء كمادات واقية.
- يجب توفير عبوة مطهر الأيدي ومناديل ورقية لكافة الاعوان المكلفين باستقبال الحرفاء.
- توفير كمادات واقية للحرفاء
- احترام مسافة التباعد بأكثر من متر بين الحرفاء.

2-2 نقل الحرفاء والرحلات السياحية

1.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها والمتعلقة بوسائل النقل والأمتعة

- إجبارية استعمال الكمادات لكل الحرفاء، الأعوان المكلفين بالاستقبال والسائق، مع احترام الطرق الصحية لارتدائها وإزالتها والتخلص منها.
- الحفاظ على مسافة التباعد أثناء تسليم الأمتعة والصعود الى وسائل النقل و تجنب تقاطع الحرفاء لثناء الجلوس بالمقاعد .
- توفير موزع مطهر للأيدي للحرفاء أثناء الصعود إلى وسائل النقل.
- التطهير الكلي والمنتظم لوسيلة النقل قبل وبعد كل خدمة.
- تعزيز عمليات التطهير لجميع المساحات المحتمل لمسها عن طريق الأيدي وكذلك الجوانب الداخلية للنوافذ من جهة الراكب.
- الصيانة المتكررة والمنتظمة لأنظمة التهوية والتكييف / التدفئة لوسائل النقل.
- اعتماد أدلة الاجراءات المتعلقة باستعمال المكيفات وأجهزة التهوية والتدفئة التي تصدر عن الجهات الصحية والفنية المختصة.
- تهوية وسيلة النقل قبل وبعد كل عملية النقل.
- تطهير وسيلة النقل وفقاً لإجراء محدد مسبقاً يصف الطريقة التي سيتم اختيارها والمعدات والمواد اللازمة للتنظيف / التطهير.
- استعمال مواد مطهرة معتمدة من وزارة الصحة.

2.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الرحلات السياحية

- تذكير الحرفاء بتعليمات حفظ الصحة الواجب احترامها، عبر وضع ملصقات داخل عربات النقل و/ أو وسيلة سماعية بصرية مع نظام خاص بالأشخاص فاقد السمع.
- احترام مسافة التباعد لأكثر من متر واحد بين الحرفاء أثناء زيارة المعالم الأثرية والمتاحف، وكذلك أثناء فترات الراحة والتوقف عند الرحلات (المقاهي والمطاعم والمحلات التجارية... الخ).



- اجبارية استخدام الكمامات الواقية من قبل الأدلاء السياحيين والسواق وكل المشاركين في الرحلات السياحية.
- انتهاج سلوك مهني وحرفي عند التعامل مع الحرفاء المخالفين لقواعد حفظ الصحة المستوجبة.
- استعمال الدليل السياحي لساعات و مضخم صوت (audiophone) اثناء زيارة المتاحف و المعالم الاثرية لكل مجموعة حرفاء يفوق عددها 15 شخصا و ذلك لاحترام مسافة التباعد لأكثر من 1 متر
- اجبارية استعمال الكمامات لكل الحرفاء بوسيلة النقل.

3.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها بمقرات وكالات الأسفار وفروعها

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل أعوان وإطارات المؤسسة او بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظفرون بما يفيد اعفاءهم من التلقيح.
- تذكير الحرفاء بتعليمات حفظ الصحة الواجب احترامها، عبر وضع ملصقات داخل المقر الرئيسي لوكالة الأسفار أو الفرع.
- تركيز موزع مطهر أيدي بمدخل المقر.
- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الامتثال والحفاظ على مسافة متر واحد على الأقل بين الحرفاء (مثال: وضع علامات على الأرضية تحدد احترام مسافة تباعد 1 متر بين الحرفاء وتنظيم الصف وتجنب التقاطع) والحدّ من عدد الحرفاء بالمقر لتجنب الاكتظاظ.
- اجبارية استخدام الكمامات الواقية من قبل عملة وكالة الأسفار وحرفائها داخل المقر الرئيسي لوكالة الأسفار أو الفرع.

3. مؤسسات الإيواء السياحي

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل أعوان وإطارات المؤسسة أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظفرون بما يفيد اعفاءهم من التلقيح.
- ضرورة الاستظهار بجواز التلقيح لكل المزودين قبل الدخول الى المؤسسة السياحية.

1.3 التنظيم الخاص لمؤسسات الإيواء السياحي

1.1.3 التزام الإدارة ومسؤوليتها

يجب على إدارة المؤسسة أن:

- تنتهج استراتيجية واضحة للوقاية من Covid-19
- تلتزم بتوفير الموارد اللازمة لتطبيق تدابير وتعليمات حفظ الصحة Anti Covid-19.
- تتعاقد مع ممرض.
- تنتدب مختص في حفظ الصحة يوكل له إضافة إلى مهامه العادية، ما يلي:
 - تحسيس العملة.



- التواصل مع الحرفاء والعملة.
- التثبت من مدى تطبيق البروتوكول الصحي بالمؤسسة.
- التصرف في مستلزمات الوقاية (الكمامات، المطهر، الأكياس البلاستيكية للحاويات...).
- رفع تقرير يومي للنقائص والاختلالات إلى لجنة التصرف في الأزمات.
- تدعيم فريق التنظيف.
- اتباع الاجراءات المتعلقة بإجبارية استعمال الكمامات وفقا للتدابير والمناشير الصادرة عن المصالح المختصة ووضع لافتات اعلام و تحسيس للحرفاء بإجبارية ارتداء الكمامات بالفضاءات المشتركة التي تم تحديدها بعلامات بارزة

2.1.3 خطة الاتصال مع العملة والحرفاء

- وضع دعوات ورقية أو رقمية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها على ذمة الحرفاء و العملة بكل المسارات.
- تكوين وتحسيس العملة بالإجراءات الصحية الواجب احترامها للتوقي من فيروس كورونا.

3.1.3 التعاطي مع حالات الطوارئ الصحية

- تشكيل لجنة للتصرف في الأزمات متكوّنة من رؤساء أقسام مختلفة (الإدارة، حفظ الصحة، طبيب الشغل، الاستقبال، الجودة، الطوابق، ممثل عن العملة الخ).
- ضبط الإجراءات الواجب اتباعها عند وجود حالة إصابة مشبوهة و / أو مؤكدة بفيروس كورونا في صفوف الحرفاء وذلك بالتنسيق مع المصالح الجهوية للصحة.
- توفير عدد من الغرف لعزل الحالات المشبوهة / المؤكدة .
- وضع الغرفة خارج الخدمة وتعقيمها تحت إشراف مختص في حفظ الصحة، في حالة التأكد من إصابة حريف بـ Covid-19
- منح العامل عطلة عند ثبوت إصابته بمرض كوفيد 19
- إلزام العملة بالإبلاغ عبر الهاتف المسؤول المباشر وعدم التوجه إلى المؤسسة في حال ظهور أعراض مرضية (الحمى والسعال وصعوبات التنفس) إلى حين القيام بتحليل .

2.3 القواعد العامة الواجب اتباعها من قبل عملة مؤسسات الإيواء السياحي

1.2.3 مراقبة الحالة الصحية

- ضرورة استظهار كل اطارات و اعوان المؤسسة بجواز التلقيح أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح .
- التقيد بالإجراءات المضبوطة مسبقا من طرف المؤسسة للتعاطي مع الشخص الذي تظهر عليه أعراض الإصابة بفيروس كورونا).

2.2.3 حفظ صحة العملة

- تركيز موزع مطهر أيدي في محل تسجيل الدخول.
- إجبارية استعمال الكمامات لكل العملة مع احترام الطرق الصحية لارتدائها وإزالتها والتخلص منها، على ألا تتجاوز مدة استعمالها 4 ساعات مع ضرورة تغييرها عندما تصبح مبللة.
- غسل الأيدي باستمرار بالماء والصابون أو بمطهر (نسبة الكحول 70 % على الأقل).



- عند السعال أو العطس، يجب تغطية الفم والأنف بثنية الكوع أو استعمال منديل ورقي ثم التخلص منه داخل حاوية فضلات محكمة الغلق و غسل الأيدي بالماء و الصابون أو بمطهر.
- احترام مسافة تباعد لا تقل عن متر واحد مع الآخرين.
- تجنب لمس العينين والأنف والفم.

3.2.3 تنظيم حجرات تغيير الملابس والمركبات الصحية وقاعات الأكل المخصصة للعملة

- تركيز لافتات تحسيسية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها بمدخل المركب الصحي للعملة.
- استعمال الكمامات داخل حجرات الملابس.
- تجنب الاكتظاظ واحترام مسافة التباعد بـ متر واحد على الأقل داخل حجرات تغيير الملابس وقاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة.
- تغيير ملابس العمل عند بداية ونهاية كل خدمة.
- وضع موزعات صابون وورق ذو استخدام واحد وحاويات فضلات ذات دواسات بالعدد الكافي داخل حجرات تغيير الملابس وقاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة.
- تنظيم وترتيب طاولات وكراسي قاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة بطريقة تمكن من احترام مسافة التباعد 1 متر على الأقل بين الكراسي
- تدعيم برنامج التنظيف والتطهير بحجرات تغيير الملابس وقاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة و الرفع من وتيرة عملية تطهير المساحات و المعدات التي تلامس اليدين.
- تهوئة حجرات تغيير الملابس بصفة مستمرة و بعد كل استعمال.

3.3 استقبال الحرفاء

1.3.3 الاستقبال بباب الدخول وتداول الأمتعة

- تطهير أمتعة الحرفاء قبل الدخول إلى بهو الاستقبال (تطهير الأجزاء الخارجية للأمتعة، ولا سيما المقبض) و وضع طريقة عمل توضح الإجراءات المتبعة و المواد المستعملة في الغرض.
- اجبارية ارتداء الكمامات الواقية من قبل الوافدين على المؤسسة باستثناء الاطفال دون سن 12 سنة
- تركيز موزع مطهر أيدي خاص بمدخل بهو الاستقبال.
- تطهير بهو الاستقبال (مقابض الأبواب وجميع المساحات التي يمكن لمسها بالأيدي).

2.3.3 الاستقبال وتسجيل الدخول

- اجبارية ارتداء الكمامات الواقية من قبل الحرفاء بالمصعد وفضاء الاستقبال
- العمل على تقليص من فترة انتظار الحرفاء في مكتب الاستقبال لتجنب الاكتظاظ.
- تركيز موزعات مطهر أيدي في بهو الاستقبال، و بالتقرب من المصعد في كل طابق.
- وضع ملصقات أو لافتات تدعو الحرفاء إلى تطهير أيديهم.
- وضع أقلام على ذمة الحرفاء مع ضرورة تطهيرها أليا و بعد كل استعمال.



- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الامتثال والحفاظ على مسافة متر واحد على الأقل بين الحرفاء (مثال: وضع علامات على الأرضية تحدد احترام مسافة تباعد 1 متر بين الحرفاء وتنظيم الصف وتجنب التقاطع).
- إمكانية تركيز حاجز من البلاستيك المقوى "Plexiglas" بمكتب الاستقبال.
- تشجيع تسجيل بيانات الحرفاء عبر الإنترنت.
- تطهير الاعوان للأيدي بصفة مستمرة وبعد ملامسة مساحة أو جسم.
- تطهير الأيدي بصفة الية من قبل الأعوان بعد كل عملية صرف أو تسلّم المفاتيح من الحرفاء.
- احترام مسافة تباعد لا تقل عن متر واحد بين أعوان الاستقبال.
- غسل الأيدي أو استعمال جال مطهر قبل وبعد كل عملية نقل للأمتعة من طرف الأعوان المكلفين بحمل الحقائب.
- تطهير مكتب الاستقبال والهاتف وأي مساحة يلمسها الحرفاء أو العملة بصفة آلية.
- تطهير المفاتيح / بطاقات الغرف بعد كل استخدام.
- التنظيف والتطهير المنتظم للمصاعد والأبواب والمقابض والعربات وأرائك بفضاء الاستقبال والطاولات وجميع المعدات والمساحات وكل ما يمكن لمسه من طرف الحريف.
- إعلام الحرفاء بأوقات تسجيل الدخول والخروج لتجنب الاكتظاظ بفضاء الاستقبال.
- احترام مسافة تباعد 1 متر على الأقل بين الأشخاص عند استعمال المصعد- باستثناء الوالدين مع اطفالهم
- وضع ملصقات تحسيس وإرشاد حول قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها بالمصعد.

4.3 الغرف والطوابق

1.4.3 القواعد الواجب احترامها من قبل العملة

- ضرورة تحسيس موضّبات الغرف بإعلام الرئيس المباشر عن أي حريف لديه أعراض مرضية (السعال والعطس وصعوبة التنفس، إسهال...).
- إجبارية إرتداء كمامات واقية وقفازات تنظيف واتباع القواعد العامة لحفظ الصحة عند تنظيف الغرف (تجنب ملامسة الوجه للمفروشات وكل الأغراض الممكن لمسها من طرف الحرفاء مع غسل الأيدي بالقفازات بالماء والصابون إثر تنظيف كل غرفة...).
- توفير أدوات عمل فردية وعرية لكل موضّبة غرف، إن أمكن.

2.4.3 تنظيف وتطهير الغرف

- عدم إشغال الغرفة من قبل الوافدين الجدد قبل تنظيفها وتطهيرها وتهويتها لمدة 2 ساعتين كحد أدنى.
- تهوية الغرفة قبل بدء عملية التنظيف، على أن تتواصل التهوية لمدة 20 دقيقة على الأقل أثناء التنظيف والتطهير اليومي.
- تطهير المساحات المعرضة للتلوث (مقابض الأبواب، الحنفيات، أزرار التنظيف، مقابض الحمام، جهاز التحكم عن بعد، الهواتف، وثائق الإرشادات عن النزّل، إلخ) بطريقة صحية، على أن تكون المناديل المستخدمة ذات استعمال وحيد.



- تجديد لوازم الحمام الخاصّة بالحريف وأكياس الغسيل والأكياس الصحية عند مغادرة الحريف للغرفة.
- تنظيف وتطهير فتحات التهوية و مصافي المكيفات / التدفئة عند المغادرة
- ضبط واتباع طريقة عمل تضمن تنظيف وتطهير أجهزة التكييف / التدفئة (فتحات التهوية والمصافي) مع التثبيت من نجاعتها.
- تكوين وتحسيس موضّبات الغرف بالطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الغرف والمواد المستخدمة.
- استخدام مواد التنظيف والتطهير المعتمدة من طرف مصالح وزارة الصحة.
- إعلام الحرفاء بالإجراءات الجديدة ودعوتهم للمشاركة (بوضع المناشف المستعملة بالسلات المخصصة لذلك، فتح النوافذ قبل مغادرة الغرفة).
- من المستحسن اعتماد التنظيف باستعمال الماء.

3.4.3 معالجة طاقم المفروشات

- وضع اللحافات المتسخة في أكياس محكمة الغلق ونقلها في عربات مخصصة إلى أماكن المعالجة.
- احترام مبدأ الاتجاه إلى الأمام واتباع إجراءات صحية لمنع التلوث المتقاطع بين اللحافات النظيفة واللحافات المتسخة في منطقة الغسيل (ضرورة الفصل التام للأماكن التي يتم فيها التعامل مع اللحافات النظيفة واللحافات المتسخة).
- إخضاع طاقم مفروشات الغرف لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.
- تنظيم برامج معالجة الغسيل بطريقة تضمن الفصل بين طاقم لحافات ومناشف الغرف ومفروشات المطاعم وملابس الحرفاء وأزياء العملة.
- وضع وتنفيذ إجراءات للتعامل مع المفروشات وطواقم الغرف الملوثة.

5.3 خدمات الغرف

- التشديد على احترام قواعد حفظ الصحة عند رفع الأطباق من الغرف.
- تطهير عربات خدمات الغرف بعد كل استخدام.
- استعمال النادل لوسائل الوقاية الضرورية (كمامة وقفازات) وتجنب دخول غرفة الحريف (مثال: تسليم الطلبية للحريف يتم عند باب غرفته).
- استخدام مناديل ذات الاستعمال الواحد او من القماش مع إخضاعها لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل
- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير.
- (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك).
- استخدام معدات الاستغلال الصغيرة ذات الاستعمال الوحيد أو التشديد على احترام الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير مختلف أنواع الأطباق وطواقم الأكل.



- تنظيف وتطهير أطباق وطواقم الأكل الأواني الأخرى التي يستخدمها الحرفاء. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك).
- إخضاع طاقم لحافات المطعم لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.

6.3 المحلات المشتركة والمركبات الصحية للحرفاء

- اجبارية ارتداء الكمامات الواقية من قبل الحرفاء بالمحلات المشتركة وبالمركبات الصحية
- تدعيم مخطط تنظيف وتطهير المركبات الصحية الخاصة بالحرفاء مع التركيز على التطهير المستمر لمقابض الأبواب والحنفيات ومقبض طراد المياه وأي مساحة يمكن لمسها من قبل الحريف.
- التنظيف والتطهير المستمر للمعدات والمساحات التي يمكن لمسها بالأيدي في المحلات المشتركة (المصعد، مساند الأيدي، مقابض الأبواب، إلخ).
- تعزيز وتيرة عمليات التنظيف والتطهير للمركبات الصحية (عدم تجاوز 30 دقيقة بين كل عملية).
- صيانة نظام التكييف بصفة منتظمة بالمحلات المشتركة (فتحات التهوية ومصافي المكيفات).
- تركيز موزعات مطهر الأيدي بالمحلات المشتركة وعند مدخل المركب الصحي للحرفاء.

7.3 الحانات والمقاهي

1.7.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الحانات والمقاهي

- احترام مسافة تباعد ب 1 متر على الأقل بين الحرفاء.
- تهوية المحلات بصفة مستمرة.

2.7.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجية تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها).
- تطهير لائحة المشروبات و مساند الكراسي و كل مساحة يمكن لمسها بالأيدي بعد كل استخدام من طرف الحريف.

8.3 المطاعم و نقاط البيع الأخرى

1.8.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الأكل

- طاقة الاستيعاب 100% بالفضاءات المغلقة و المفتوحة
- المحافظة على مسافة تباعد ب 1 متر على الأقل بين الكراسي
- تركيز موزع مطهر وملصقات تحسيسية للحرفاء لدعوتهم إلى تطهير الأيدي عند مدخل كل مطعم.



- بالإضافة إلى الملصقات التحسيسية، تكليف أحد العملة بدعوة الحرفاء لتطهير أيديهم باستخدام المطهر عند الدخول والخروج من المطعم.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتجنب الاكتظاظ واحترام مسافة التباعد 1 متر على الأقل بين الحرفاء قبل الدخول إلى المطعم.
- تهوية المطاعم بصفة مستمرة.

2.8.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

- إجبارية التقيد بالتوصيات التالية في خدمة البوفيه:
 - اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الامتثال والحفاظ على مسافة تباعد جسدي بـ 1 متر واحد على الأقل أثناء تزود الحرفاء من البوفي
 - اجبارية ارتداء الكمامة عند التزود بالأكل من البوفي
 - زيادة عدد عارضات الأكل أو توزيعها بطريقة تمنع الازدحام.
 - تمديد المدة المخصصة للخدمة بالمطعم لتجنب الاكتظاظ.
 - امكانية تركيز حواجز من البلاستيك المقوى (plexiglas) بعارضات الأكل و محطات الطبخ الاستعراضي وغيرها ...
- توفير قوائم مأكولات بالعدد الكافي وتطهيرها بعد كل استخدام من قبل الحريف.
- استخدام مناديل ذات استعمال واحد أو من القماش مع إخضاعها لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل
- تغيير طاقم لحافات الطاولة بعد كل استخدام من قبل الحريف.
- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجية تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها)
- وضع "الملاحة، الفلفل الأسود، الزيت، الخل" على الطاولة عند الطلب مع الالتزام بتنظيفها وتطهيرها بعد كل استخدام من طرف الحريف.
- تطهير مقاعد الأطفال ومساند الكراسي وجميع المساحات الأخرى الممكن لمسها بالأيدي بعد استعمالها من طرف الحريف.
- احترام قواعد حفظ الصحة عند رفع الأطباق وتنظيف طاولة الحريف للوقاية من العدوى.
- تنظيف وتطهير المساحات والأثاث والمعدات عند نهاية كل خدمة بالمطاعم.
- تنظيف وتطهير أطباق وطواقم الأكل والأواني الأخرى التي يستخدمها الحرفاء. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجية تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها).



- إخضاع طاقم لحافات المطعم لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.

9.3 المطبخ

اعتماد نفس القواعد العامة لشروط حفظ الصحة والسلامة الغذائية وتطبيق الإجراءات للتحكم في مخاطر التلوث المتأتية من المصادر M5 (المواد، المعدات، المحيط، العامل، الطريقة)

1.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل العملة

- احترام قواعد نظافة الجسم والهندام من طرف عملة السلسلة الغذائية (ارتداء زي عمل نظيف ومعقم في كل خدمة).
- غسل الأيدي بصفة منتظمة وكلما دعت الحاجة وقبل بداية العمل.
- تركيز غاسل أيدي مجهز بموزع صابون سائل وموزع مناديل ذو استعمال واحد وحاوية فضلات ذات دواسة بجميع أقسام المطبخ.
- ارتداء قفازات عند تداول مواد غذائية حساسة مع غسل اليدين بالماء والصابون بعد استعمالها.
- احترام مسافة تباعد متر واحد على الأقل بين العملة.
- احترام مبدأ الاتجاه إلى الأمام بمسلك العملة تفاديا للتقاطع.
- توفير أدوات عمل فردية (سكاكين...) لكل عامل بالمطبخ، إن أمكن.

2.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال السلع

- ضرورة الاستظهار بجواز التلقيح لكل المزودين قبل الدخول إلى المؤسسة السياحية
- تنظيم عملية استلام السلع للحد من الاكتظاظ.
- إزالة الصناديق الكرتونية وتحويل الخضر والغلال إلى صناديق نظيفة ومطهرة والخاصة بالنزل.
- احترام الطريقة الصحية للتخلص من الصناديق الكرتونية والنفايات.
- وضع وسائل غسل وتجفيف للأيدي على ذمة المزودين والزوار.
- تدعيم مخطط التنظيف مع التركيز على التطهير المستمر لكل المساحات والمعدات التي يمكن لمسها بالأيدي.

3.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند تداول المواد الغذائية والمشروبات

- احترام مبدأ الاتجاه إلى الأمام بمسلك المواد الغذائية.
- اتباع الإجراءات اللازمة لتجنب التلوث المتقاطع للمواد الغذائية.
- اتباع الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الخضر والغلال.
- تنظيف وتطهير مساحات وأدوات وأواني العمل قبل وبعد كل استخدام.
- التأكد من تجاوز درجة حرارة الطهي وإعادة التسخين 75°C .



- تجنب إعداد أطباق تحتوي على منتجات حيوانية نيئة أو غير مكتملة الطهي. إلا إذا تم إجراء دراسة مخاطر طبقا لمبادئ نظام تحليل المخاطر والتحكم في النقاط الحرجة HACCP ووضع التدابير الصحية اللازمة.
- تطبيق الطريقة الصحية لتفريغ المنتجات الغذائية واستخدام حاويات نظيفة ومطهرة مجهزة بأغطية.
- تدعيم مخطط التنظيف مع التركيز على التطهير المستمر لكل المساحات والمعدات التي يمكن لمسها بالأيدي.
- اتباع الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الأواني باستخدام نظام 3 أحواض (احترام كمية المطهر والمدة اللازمة...).
- تهوئة كل المحلات بطريقة كافية.

4.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند توزيع المواد الغذائية والمشروبات في المطاعم

- احترام قواعد حفظ الصحة لتجنب التلوث المتقاطع عند ترصيف وتخزين واستخدام الصحون المطهرة.
- استخدام قفازات ذات استعمال واحد عند التحضير النهائي وتزيين الأطباق (Dressage).
- تطهير قوارير المشروبات قبل تقديمها للحريف.
- تنظيف وتطهير الصحون وطواقم الأكل المتسخة باستعمال آلة غسل صحون في حالة جيدة (درجة حرارة الشطف أعلى من 80°C مع الاستعمال الصحيح لمضخات مواد التنظيف والتطهير).

5.9.3 نظام المراقبة الذاتية للتحكم في المخاطر

- وضع إجراءات وتعليمات لتجنب التلوث بكل مراحل السلسلة الغذائية والسهر على تنفيذها.
- تكوين وتحسيس عملة السلسلة الغذائية بالإجراءات الموضوعية لتجنب العدوى والتلوث.
- وضع إجراءات مراقبة ذاتية لضمان التطبيق الفعلي للإجراءات الصحية الموضوعية.
- مراقبة وتسجيل درجة حرارة آلة غسل الصحون بحيث تكون فوق 80°C عند الشطف والتثبت من كمية مواد التنظيف والتطهير.
- مسك سجلات مراقبة ذاتية وتوثيقها.

10.3 المسابح والشواطئ

1.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالمسابع

- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء بموزع صابون سائل وموزع ورق ذو استعمال وحيد وحاوية فضلات ذات دواسة.
- تركيز موزع مطهر على ذمة الحرفاء وعملة المسبح.
- ضمان تطهير مياه المسابح باستخدام مضخات في حالة عمل جيدة للحفاظ على معدل الكلور المطلوب طبقا للتشريع الجاري بها العمل.



- القيام بعملية معالجة اصطدامية بالترفيغ في نسبة الكلور بمياه المسبح عند نهاية كل خدمة وذلك طبقا لطريقة معالجة مضبوطة مسبقا تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الفيزيوكيميائية لمياه المسبح ونوعية المواد الكيميائية المستعملة والكائنات الدقيقة (بكتيريا، فيروسات...)
- الضارة للمستحمين والمزعم القضاء عليها. كما يمكن اعتماد منهجية تحليل المخاطر لضبط طريقة معالجة أخرى لمياه المسبح تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها.
- الرفع من وتيرة مراقبة معدل الكلور /البروم وال Ph إلى 1 مرة / ساعتين ومعدل المثبت إلى 1 مرة / يومين.
- احترام مسافة تباعد متر واحد على الأقل بين كراسي الاسترخاء حول المسبح الخارجي و المسابح المغطاة
- تنظيف وتطهير الأثاث المتواجد بالمسبح (كراسي الاسترخاء والطاولات... وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي) بعد كل استخدام من قبل الحريف.

2.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالشواطئ

- احترام مسافة تباعد متر واحد على الأقل بين كراسي الاسترخاء.
- تنظيف وتطهير الأثاث المتواجد بالشاطئ (كراسي الاسترخاء، والطاولات، وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي) بعد كل استخدام من قبل الحريف.
- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء بموزع صابون سائل وموزع ورق ذو استعمال وحيد وحاوية فضلات ذات دواسة.
- تركيز موزع مطهر على ذمة الحرفاء وعملة الشاطئ.

11.3 فضاءات التدليك والتجميل

- تركيز موزعات مطهر في الاستقبال ووضع ملصقات لدعوة الحرفاء إلى تطهير أيديهم.
- احترام مسافة التباعد بين الحرفاء في قاعة الانتظار.
- اعتماد دليل الاجراءات الصحية لاستئناف نشاط الحمامات داخل مؤسسات المعالجة بالمياه والمنشور بالموقع الرسمي لديوان الوطني للمياه المعدنية والاستشفاء بالمياه.
- تطهير منتظم للكراسي والأرائك ولانحاحات العلاج وكل المساحات التي يمكن لمسها بالأيدي.
- تطهير منتظم لجميع المساحات والمعدات وأدوات وآلات التجميل بعد كل حريف.
- ضرورة ارتداء الكمامات واحترام قواعد غسل الأيدي والتباعد الجسدي من قبل العملة.
- تدعيم مخطط تنظيف وتطهير بالمركبات الصحية للحرفاء والتركيز على تطهير مقابض الأبواب والحنفيات وطرادات المياه وأي مساحات يمكن لمسها بالأيدي.
- صيانة نظام التكييف بصفة منتظمة (فتحات التهوية ومصافي المكيفات).
- احترام قواعد حفظ الصحة لاستخدام السونا Sauna (حريف واحد فقط بالمقصورة بإستثناء أفراد العائلة الواحدة مع تنظيفها وتطهيرها قبل وبعد استخدامها).
- إخضاع طاقم المناشف واللحافات لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.



12.3 مراكز الأنشطة الرياضية والفضاءات المخصصة للأطفال

1.12.3 مراكز الأنشطة الرياضية

- احترام مسافة تباعد 1 متر على الأقل بين الحرفاء.
- توجيه الحرفاء للأنشطة الرياضية بالفضاءات المفتوحة.
- توفير مطهر وتركيز لافتة لدعوة الحرفاء إلى تطهير أيديهم.
- تطهير معدات الترفيه والرياضة (دراجات، كراسي الاسترخاء، المضرب، الأقواس، السهام، قطع الشطرنج، إلخ....) قبل وبعد كل استخدام من قبل الحريف.
- توزيع الأجهزة والمعدات في القاعات الرياضية بطريقة تمكن من احترام مسافة تباعد.

2.12.3 الفضاءات المخصصة للأطفال والتنشيط

- احترام مسافة التباعد 1 متر أثناء عروض التنشيط
- توفير مطهر للأيدي في مساحات اللعب ونوادي الأطفال.
- تكثيف عمليات تنظيف وتطهير المعدات في مساحات اللعب ونوادي الأطفال.
- على منشطي نوادي الأطفال احترام نظافة الجسم والهندام مع الغسل / التطهير المتكرر لليدين والالتزام بارتداء الكمامات.
- التطهير المنتظم لجميع الألعاب.
- توزيع الأجهزة والمعدات في مساحات اللعب ونوادي الأطفال بطريقة تمكن من احترام مسافة تباعد.

13.3 الندوات والمؤتمرات والاجتماعات والمناسبات

1.13.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الندوات والمؤتمرات

- طاقة الاستيعاب 100٪ بالفضاءات المغلقة و المفتوحة
- احترام مسافة تباعد 1 متر على الأقل بين الكراسي
- تركيز موزعات مطهر عند مدخل القاعات وتوفير ملصقات لدعوة الحرفاء لتطهير أيديهم.
- تهوية قاعات الندوات والمؤتمرات بانتظام.

2.13.3 التنظيف والتطهير

- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء التابعة لقاعات الاجتماعات بموزع صابون سائل وموزع ورق ذو استعمال وحيد.
- تهوية قاعات الاجتماعات قبل وبعد كل خدمة.
- تطهير منتظم للطاولات والكراسي ومستلزمات الكتابة....
- تعزيز مخطط تنظيف المركبات الصحية للحرفاء والتركيز على تطهير مقابض الأبواب والحنفيات وطرادات المياه وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي.
- استعمال كؤوس ذو استخدام واحد أو من مادة الزجاج مع الالتزام بتطبيق القواعد الصحية للتنظيف والتطهير (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجية تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها).



- تطهير مساند الكراسي وأي مساحة أخرى يمكن لمسها بالأيدي بعد كل خروج المشاركين من قاعات الاجتماعات.

3.13.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل الحرفاء

- احترام مسافة تباعد جسدي بمترواحد على الاقل في قاعات الاجتماعات :-
- ارتداء الكمامات.

14.3 صيانة المؤسسة

- تعزيز مخطط مراقبة مادة الكلور بمياه الشرب (الحفاظ على الكلور أكثر من 0.7 مغ / ل من الكلور الحر) ومياه المسبح (الحفاظ على الكلور أكثر من 2 مغ / ل من الكلور الحر وفي حال استعمال البروم بالمسابح المغطاة المحافظة على نسبة البروم بين 1 و 2 مغ / ل).
- تعزيز مخطط الوقاية والرقابة من جرثومة الليجيونيلا.
- تعزيز وتدعيم عمليات تنظيف وتطهير نظام التكييف / اجهزة التدفئة قبل الشروع في استغلالها
- اعتماد دليل الاجراءات الواجب اتخاذها عند استعمال المكيفات للوقاية من فيروس كوفيد-19 الصادر عن وزارة الصحة ووزارة الطاقة والمناجم والانتقال الطاقوي والمنشور بالموقع الرسمي لوزارة الصحة.
- اعتماد ادلة الاجراءات المتعلقة باستعمال المكيفات وأجهزة التهوية والتدفئة التي تصدر عن الجهات الصحية والفنية المختصة.
- العناية الدورية بموزعات الصابون والمطهر والورق ذو الاستعمال الواحد إلخ...، وتزويدها بصفة آلية.

15.3 التخلص من النفايات

- تركيز حاويات فضلات بدواسات مجهزة بأكياس ومخصصة للنفايات المتعلقة بالجائحة (الكمامات والقفازات) بأعداد كافية في مختلف مسارات وأماكن تواجد العملة والحرفاء.
- تركيز حاويات فضلات بدواسات مجهزة بأكياس وذات سعة كافية قصد التخلص من المعدات ذات الاستعمال الواحد المستغلة من طرف الحرفاء.

4 الاحتياطات والإجراءات الوقائية في المطاعم السياحية

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل اعوان وإطارات المؤسسة او بما يفيد إعفائهم إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد اعفاءهم من التلقيح.

1.4 العملة

- تكوين وتحسيس العملة بالإجراءات الصحية الواجب اتباعها للوقاية من فيروس كورونا.
- تركيز موزع صابون وموزع ورق ذو استخدام واحد وحاوية فضلات ذات دواسة بالعدد الكافي في المطبخ وحجرات تغيير ملابس العملة.



- احترام نظافة الجسم والهندام (ارتداء ملابس عمل نظيفة ومطهرة قبل بداية الخدمة).
- إلزامية ارتداء الكمامات لجميع العملة.
- غسل الأيدي بصفة منتظمة وكلما دعت الحاجة وقبل بداية العمل.
- ارتداء قفازات عند تداول مواد غذائية حساسة مع غسل اليدين بالماء والصابون بعد استعمالها.
- غسل اليدين بعد كل تداول للمواد الغذائية واتباع العادات الصحية (السعال أو العطس في ثنية الكوع أو في منديل ورقي والتخلص منه، تجنب المصافحة والعناق...).
- إسناد عطلة للعامل الذي ثبتت إصابته بفيروس كورونا
- إلزام العملة بالإبلاغ عبر الهاتف المسؤول المباشر وعدم التوجه إلى المؤسسة في حال ظهور أعراض مرضية (الحصى والسعال وصعوبات التنفس) إلى حين القيام بالتحليل.

2.4 الإجراءات الواجب اتخاذها بالمطبخ

- ضرورة الاستظهار بجواز التلقيح لكل المزودين
- منع دخول المزودين إلى المقتصدية والمطبخ.
- إزالة الصناديق الكرتونية وتحويل الخضر والغلال إلى صناديق نظيفة ومطهرة والخاصة بالمطعم.
- احترام الطريقة الصحية للتخلص من النفايات.
- تركيز غاسل أيدي مجهز بصابون وموزع أوراق ذو استخدام واحد وحاوية فضلات ذات دواسة بجميع أقسام المطبخ.
- ارتداء قفازات عند تداول مواد غذائية حساسة مع غسل اليدين بالماء والصابون بعد استعمالها.
- توفير أدوات عمل فردية (سكاكين...) لكل عامل بالمطبخ، إن أمكن.
- احترام الطريقة الصحية لغسل وتطهير الخضر والغلال.
- تنظيف وتطهير مساحات وأدوات ومعدات العمل قبل وبعد كل استخدام.
- اتباع الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الأواني باستخدام نظام 3 أحواض (احترام كمية المطهر والمدة اللازمة...).
- تعزيز مخطط التنظيف وزيادة وتيرة التطهير لجميع المساحات والمعدات التي يمكن لمسها بالأيدي.
- توفير التهوية الكافية بالمقتصدية وبمختلف محلات المطبخ.

3.4 التدابير الواجب اتخاذها بقاعة المطعم والمركب الصحي للحرفاء

- احترام مسافة تباعد 1 متر على الأقل بين الكراسي والأشخاص.
- وضع دعائم ورقية أو رقمية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها على ذمة الحرفاء.
- تركيز موزع مطهر عند مدخل المركبات الصحية للحرفاء.
- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء بموزع صابون وموزع أوراق ذو استخدام وحيد وحاوية فضلات ذات دواسة، مع ضرورة تزويدهم بصفة آلية.



- تكثيف عمليات تنظيف المركبات الصحية للحرفاء والتركيز على تطهير مقابض الأبواب والحنفيات وطراد المياه وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي.
- تنظيف وتطهير المعدات والأرضيات ومساحات وأواني الخدمة ومقابض الأبواب والهاتف، الخ.... بعد نهاية كل خدمة.
- تغيير طاقم لحافات الطاولة بعد كل استخدام من قبل الحريف.
- تهوية القاعة قبل وبعد كل خدمة.
- تنظيف وتعقيم فتحات التهوية ومصافي المكيفات/ أجهزة التدفئة مرة واحدة على الأقل في الأسبوع.
- اعتماد دليل الاجراءات الواجب اتخاذها عند استعمال المكيفات للوقاية من فيروس كوفيد-19 الصادر عن وزارة الصحة ووزارة الطاقة والمناجم والانتقال الطاقوي والمنشور بالموقع الرسمي لوزارة الصحة.
- اعتماد ادلة الاجراءات المتعلقة باستعمال المكيفات واجهزة التهوية والتدفئة التي تصدر عن الجهات الصحية والفنية المختصة.

4.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند دخول المؤسسة

- احترام مسافة تباعد 1 متر بين الحرفاء عند الدخول للمطعم.
- وضع دعامات ورقية أو رقمية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها على ذمة الحرفاء.
- تركيز موزع مطهر بمدخل المطعم.
- حث الحرفاء على تطهير أيديهم باستخدام المطهر عند الدخول والخروج من المطعم.

5.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند الخدمة

- تطهير لائحة المأكولات وحاملة الفاتورات بعد استخدامها من قبل كل حريف.
- استعمال مناديل ذات الاستعمال الواحد او من القماش مع إخضاعها لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل
- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك).
- وضع "الملاحه، الفلفل، الزيت، الخل" على الطاولة عند الطلب مع الالتزام بتنظيفها وتطهيرها بعد كل استخدام من طرف الحريف.
- تطهير قوارير المشروبات قبل تسليمها إلى الحريف.
- بعد كل لمس للنقود (أو الشيك) يجب تطهير اليدين باستخدام مطهر (الحث على الخلاص إلكترونيا).
- تطهير مقاعد الأطفال ومساند الكراسي وجميع المساحات الأخرى الممكن لمسها بالأيدي بعد استعمالها من طرف الحريف.



- تنظيف وتطهير أطباق وطواقم الأكل والأواني الأخرى التي يستخدمها الحرفاء. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك).
- إخضاع طاقم لحافات المطعم لدورة غسل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.

6.4 التخلص من النفايات

- تركيز حاويات فضلات بدواسات مجهزة بأكياس ومخصصة للنفايات المتعلقة بالجائحة (الكمامات والقفازات) بأعداد كافية في مختلف مسارات وأماكن تواجد العملة والحرفاء.
- تركيز حاويات فضلات بدواسات مجهزة بأكياس وذات سعة كافية قصد التخلص من المعدات ذات الاستعمال الواحد المستغلة من طرف الحرفاء.

5. الاحتياطات والإجراءات الوقائية من كوفيد-19 بالنوادي الليلية ونوادي الرقص والكباريهات

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل أعوان وإطارات المؤسسة وكل مزودي الخدمات أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح باستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- احترام مسافة تباعد 1 متر على الأقل بين الكراسي والاشخاص .
- تنطبق على النوادي الليلية ونوادي الرقص والكباريهات الاجراءات الخاصة بالمطاعم السياحية وذلك فيما يتعلق ب:
 - العملة
 - الإجراءات الواجب اتخاذها بالمطبخ
 - التدابير الواجب اتخاذها بقاعة المطعم والمركب الصحي للحرفاء
 - إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند دخول المؤسسة
 - إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند الخدمة
 - التخلص من النفايات.

